

# الجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطية الشعبيّة

## الوزير الأول

# المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الاداري

## مفتاشية الوظيفة العمومية لولاية ليلايزي

# تقديم سلسلة مواضيع حول الوظيفة العمومية:

## دليل حول تقييم الموظف العام

# مُعد على ضوء أحكام المرسوم التنفيذي رقم 19-165 المؤرخ في 27 مايو 2019

## الذي يحدد كيفيات تقييم الموظف

### مُدعماً بمجموعة من نماذج الوثائق الادارية ذات الصلة

من اعداد: عبد الحكيم بن مصباح سواكر  
رئيس مفتشية الوظيفة العمومية لولاية ايليزي

دیسمبر 2020

## تسيير

إن تسيير الموارد البشرية في قطاع الوظيفة العمومية أمر ليس بالسهل كونه يتعلق بتسيير هيئات وإدارات لها علاقة وطيدة بهيبة وسمعة الدولة. وبالتالي فإنه ينبغي أن لا ينفصل تسيير هاته الموارد عن المعرفة الدقيقة والمفصلة بالنصوص القانونية والتنظيمية التي تحكمها، كما ينبغي أن يتسم هذا التسيير بالمعرفة و التحدين المستمر والآني لهذه النصوص والتنظيمات. كما أنه يحتاج في نفس الوقت إلى التوضيح الدائم الأمر الذي سيسمح بالتطبيق الموحد والمنسجم لها.

من أجل ذلك، فان مصالحي وفي إطار ممارسة مهامها المتمثلة في اعداد وتنشيط البرامج الإعلامية لفائدة المؤسسات والإدارات العمومية. سوف تضع بين يدي كل من مسيري الموارد البشرية وكذا الموظفين والأعون العموميين، هذا الدليل العملي الذي سيوضح مسألة تقييم الموظفين على ضوء أحكام المرسوم التنفيذي رقم 19-165 المؤرخ في 27 مايو 2019 الذي يحدد كيفيات تقييم الموظف العام.

وعليه، ارتأيت إصدار هذا الدليل العملي الذي أردته أن يكون في شكل مُبسط ومبادر وفقاً لنهجية عملية، مدعماً بنماذج مختلف القرارات و/ أو المقررات، المحاضر وعروض الحال وكذا بطاقات التقييم وغيرها من الوثائق الادارية التي يمكن اصدارها في هذا الشأن. باعتبارها أحد الوثائق الأساسية التي يتم الاعتماد عليها في هذا المجال. وسيكون هذا الدليل بمثابة أداة عمل لمعرفة الإجراءات الادارية المعمول بها بخصوص تقييم الموظفين، وفي نفس الوقت يعتبر حلقة وصل تسمح بإضفاء أكثر شفافية على العلاقة بين الإدارة والموظ夫 العام، وكذا هيئات الرقابة التي قد يلتجأ إليها الموظفين بهذا الخصوص خلال سير حياتهم المهنية.

رئيس المفتشية

## الفهرس

الصفحة	الموضوع
2	تمهيد
5–3	الفهرس
9–6	<b>الجزء الأول: معلومات عامة حول تقييم الموظفين</b>
7	- المرجعية القانونية التي تحكم مسألة تقييم الموظفين
7	- تقييم الموظفين باعتباره نظام متكامل
8–7	- المبادئ العامة التي يقوم عليها تقييم الموظفين
8	- الاستثناءات التي ترد على المبادئ العامة لتقدير الموظفين
9	- تحديد مناهج تقييم الموظفين
9	- نهاية الأحكام الخاصة بمسألة تقييم الموظفين
15–10	<b>الجزء الثاني: مناهج تقييم الموظفين</b>
12–11	أولاً: اعطاء ملخص حول بعض مناهج التقييم
14–12	ثانياً: مشاكل تواجه أنظمة تقييم الموظفين
15–14	ثالثاً: إجراءات تحديد مناهج تقييم الموظفين
14	- إعداد مشروع قرار أو مقرر تحديد مناهج تقييم الموظفين
15–14	- طلب ابداء الرأي الاستشاري للجنة الادارية المتساوية الأعضاء المختصة
15	- طلب ابداء الرأي بالموافقة للسلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
19–16	<b>الجزء الثالث: معايير تقييم الموظفين</b>
18–17	<b>أولاً: معايير تقييم الموظفين</b>
17	- معيار احترام الواجبات العامة والواجبات القانونية الأساسية
17	- معيار الكفاءة المهنية
18–17	- معيار الفعالية والمرونة
18	- معيار كيفية الخدمة
19	- معايير أخرى
19–18	<b>ثانياً: معايير تقييم الأعوان المتربصين</b>
18	- معيار القدرة على أداء المهام المنوطة بالرتبة التي من المقرر ترسيمه فيها
18	- معيار الفعالية وروح المبادرة
19	- معيار كيفية أداء الخدمة والسيرية
19	- معيار المواضبة والانضباط

25–20	<b>الجزء الرابع: سير عملية تقييم الموظفين</b>
23–20	<b>أولاً: كيفيات سير عملية تقييم الموظفين</b>
20	01- طريقة تقييم الموظفين
21	02- عناصر مقابلة تقييم الموظفين
23–22	03- اجراء مقابلة تقييم الموظفين
23	04- نتائج مقابلة تقييم الموظفين
24	<b>ثانياً: نتائج سير عمليات تقييم الموظفين</b>
24	01- اعداد بطاقة تقييم الموظفين
24	02- اجال عملية تقييم الموظفين
25–24	<b>ثالثاً: ادارة واستخدام نتائج تقييم الموظفين</b>
25–24	01- دور ادارة الموارد البشرية حول نتائج تقييم الموظفين
25	02- تبليغ الموظفين وتظلمهم بشأن نتائج التقييم
30–26	<b>الجزء الخامس: أهداف تقييم الموظفين وكيفيات تحسينه</b>
29–27	<b>أولاً: أهداف تقييم الموظفين</b>
27	01- الترقية في الدرجات
27	02- الترقية على سبيل الاختيار الى رتب أعلى
28–27	03- صرف المنح والتعويضات الخاصة بالمردودية وتحسين الأداء
28	04- منح الأوسمة الشرفية والمكافآت
28	05- التعيين في المناصب العليا
29–28	06- الاستفادة من دورات التكوين وتحسين المستوى
29	07- الفصل بين الموظفين المتساوين في الترتيب
30–29	<b>ثانياً: نصائح تخص تحسين أنظمة تقييم الموظفين</b>
52–31	<b>الجزء السادس: الملحق</b>
35–33	نموذج 01- 1 قرار أو مقرر يحدد مناهج تقييم الموظفين
37–36	نموذج 01- 2 محضر اللجنة الادارية المتساوية الأعضاء الخاص بابداء الرأي الاستشاري حول مناهج تقييم الموظفين
39–38	نموذج 01- 3 سلم تنقيط مقابلة التقييم المهني
41–40	نموذج 01- 4 عرض حال حول مقابلة التقييم المهني
43–42	نموذج 01- 5 سلم تنقيط معايير التقييم
44	نموذج 01- 6 مراسلة تبليغ الموظف بتقديمه السنوي
45	نموذج 01- 7 بطاقة التقييم السنوي

- |         |   |
|---------|---|
| 47 – 46 | نموذج 01 - 8 سلم تنقيط معايير التقييم للعون المتربيص                                |
| 49 – 48 | نموذج 01 - 9 استماراة تقييم فصلية للعون المتربيص                                    |
| 50      | نموذج 01 - 10 مراسلة تبليغ العون المتربيص بتقنيته الفصلی                            |
| 51      | نموذج 01 - 11 بطاقة التقييم العامة للعون المتربيص                                   |
| 52      | نموذج 01 - 12 بطاقة ارشادات مليء بطاقات وسلام تقييط الموظفين<br>والاعوان المتربيصين |

## ❖الجزء الأول❖

### معلومات عامة حول تقييم الموظفين

## الجزء الأول: معلومات عامة حول تقييم الموظفين.

### 01- المرجعية القانونية التي تحكم مسألة تقييم الموظفين.

يحکم مسألة تقييم الموظفين، الفصل الرابع من الباب الرابع من الأمر رقم 06 - 03 المؤرخ في 15 جويلية 2006 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، وهي أحکام غير نهائية. حيث أنه، تم تفصيل وتبیان هذه الأحكام بموجب المرسوم التنفيذي رقم 19 - 165 المؤرخ في 27 مايو 2019 الذي يحدد كیفیات تقييم الموظف. الذي یعتبر بدوره المرجعية التنظيمية التي تحدد القواعد الأساسية التي تُنظم کیفیات تقييم الموظفين. ( 1 )

### 02- تقييم الموظفين باعتباره نظام متكامل.

نقصد بذلك، أنه ولکي تعتبر مسألة تقييم الموظفين نظام تسييري متكامل، أن يقوم كل مسؤول سلّمي مباشر أو المسؤول السلمي الأعلى، وتحت متابعة وشراف السلطة التي لها صلاحية التعيين أو مسیري الموارد البشرية، بتقييم أداء الموظفين الذين يتبعونهم بهدف ترقیتهم أو صرف المنح والتعويضات لفائدة لهم أو لمن هم الأوسمة الشرفية والكافات أو لتعيينهم في المناصب العليا أو لتحديد ما يحتاجونه من دورات التكوين وتحسين المستوى. كل ذلك يحتاج إلى تحديد وبصفة مسبقة كل الأطراف المشاركين في عملية التقييم، تحديد توقيت هذا التقييم، تحديد المناهج والمعايير التي سيقوم عليها هذا التقييم، کیفیات سيره وأخيراً نتائج عمليات التقييم وكیفیات استغلالها. ( 2 )

### 03- المبادئ العامة التي يقوم عليها تقييم الموظفين.

تُقام مسألة تقييم الموظفين على مجموعة من المبادئ العامة تم استنتاجها من النصوص التشريعية والتنظيمية، لاسیما كل من الأمر رقم 06 - 03 المؤرخ في 15 جويلية 2006 والمرسوم التنفيذي رقم 19 - 165 المؤرخ في 27 مايو 2019 ، سالفي الذکر، والتي يمكن أن نوجزها في الآتي:

<sup>1</sup> - يعتبر المرسوم التنفيذي رقم 19 - 165 المؤرخ في 27 مايو 2019، سالفي الذکر، أحد النصوص التنظيمية المُنبثقة عن تطبيق القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، الذي یعتبر بدوره نص تنظيمي جديد لم یسبقہ صدور نصوص تنظيمية تبين کیفیات تقييم الموظف العام.

<sup>2</sup> - يعتبر تقييم الأداء أحد الوظائف المتعارف عليها في ادارة الأفراد والموارد البشرية في المنظمات الحديثة. وهذه الوظيفة ذات مبادئ ومتارسات عملية مستقرة.

وتقييم الأداء هو نظام يتم من خلاله تحديد مدى كفاءة أداء العاملين لأعمالهم. ويحتاج الأمر، اذن، أن يكون العاملون قد قضوا فترة زمنية في أعمالهم، وبشكل يمكن من القيام بتقييم أدائهم خلالها.

ويطلق على تقييم الأداء مسميات أخرى مثل نظام تقييم الكفاءة، أو نظام تقارير الكفاءة، أو نظام تقييم العاملين. وأيا كان المسمى فهو يعني تحديد مدى كفاءة العاملين في أدائهم للعمل. راجع، د احمد ماهر، ادارة الموارد البشرية، الدار الجامعية، 48 شارع ذكريـا غـنيـم تـانـيس سـابـقاـ، 2004، ص 283 و 284.

- 1 أن يكون لعملية التقييم توقيت مُعين، الذي يقوم على الاستمرارية والدورية، ويُقصد به أن مسألة تقييم الموظفين ينبغي أن يتم تحديد توقيت لها، وأن تكون بصفة مستمرة أو متواصلة خلال المسار المهني، وذات طابع دوري.
  - 2 أن يكون التقييم من طرف المسؤول السُّلْمِي أو المسؤول السُّلْمِي الأعلى، ويُقصد به أن يكون تقييم الموظفين من طرف المسؤول السُّلْمِي أو المباشر الذي يتبعه وليس موظف آخر. بحيث لا يُعتد بعمليات التقييم المنجزة من طرف مسؤولين آخرين لا يتبعهم الموظف المعنى.
  - 3 أن يكون التقييم من طرف الهيئة المستخدمة، ويُقصد به أن يتم التقييم من طرف الهيئة المستخدمة، أي المؤسسة أو الادارة العمومية أو الهيئة التي يمارس لديها الموظف مهامه بصفة فعلية ومنتظمة.
  - 4 أن يكون التقييم حسب القواعد التي تحكم رتبة الانتماء، ويُقصد به أن يتم التقييم وفقاً للقواعد التي تحكم الوظيفة أو الرتبة أو المنصب الذي يشغله الموظف المعنى. وذلك نظراً لخصوصية المهام المنوط بها هذه الوظائف أو الرتب أو المناصب المعنية بالتقدير.
  - 5 أن يكون التقييم للخدمة الفعلية، ويُقصد به أن يتم التقييم للموظفين المتواجدين في حالة خدمة فعلية فقط، بحيث تستثنى حالات الموظفين المتواجدين في وضعية قطع مؤقت لعلاقة العمل مثل وضعيات: الاحالة على الاستيداع، الخدمة الوطنية أو عطلة مرضية طويلة المدة.
  - 5 أن يكون التقييم وفقاً لمناهج ومعايير محددة مُسبقاً، ويُقصد به أن يتم التقييم وفقاً لمناهج أو طرق ومعايير تقييم تحددها المؤسسة أو الادارة العمومية المستخدمة. بصفة مسبقة وتطبق على جميع الموظفين
- 04- الاستثناءات التي ترد على المبادئ العامة لتقييم الموظفين.**

ترد على المبادئ العامة لتقييم الموظفين مجموعة من الاستثناءات التي تفرضها ضرورة التسيير الاداري للمسار المهني، والتي يمكن أن تُعددها في الآتي:

- 1 أن يتم تقييم الموظف المتواجد في أحد وضعياتي الانتداب أو خارج الاطار، من طرف المؤسسة أو الادارة العمومية أو الهيئة المستقبلة التي يمارس مهامه لديها فعلياً وليس الأصلية.
- 2 أن يتم تقييم الموظف المتواجد في أحد وضعياتي الانتداب أو خارج الاطار، حسب القواعد التي تحكم الوظيفة التي يشغلها، والتي أنتدب إليها أو وضع فيها في حالة خارج الاطار.
- 3 أن يتم اعتماد أو الأخذ في الحساب تقييم الموظف المتواجد في وضعية الاحالة على الاستيداع أو الخدمة الوطنية أو في عطلة مرضية طويلة المدة، التقييم المنجز خلال السنة التي تسبق سنة احالته على احدى هذه الوضعيات. ( 3 )

<sup>3</sup> - هذا ويمكن اعتماد مدة العطلة المرضية طويلة الأمد للترقية في الرتبة، من خلال احتسابها كأقدمية مهنية، غير أن اعتمادها والاستفادة منها يكون بعد استئناف الموظفين المعينين للعمل. راجع المراسلة رقم 28 DGFPRA المؤرخة في 05 فيفري 2019، الصادرة عن المديرية العامة للوظيفة العمومية والاصلاح الاداري.

**05- تحديد مناهج تقييم الموظفين.**

تُحدد مناهج تقييم الموظفين، من طرف المؤسسات والادارات العمومية بموجب قرار أو مقرر من الوزير أو المسؤول المعنى، حسب الحالة، بعد استشارة اللجان الادارية المتساوية الأعضاء المختصة، وموافقة السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية، وذلك وفقا للشروط المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 19-165 المؤرخ في 27 مايو 2019 سالف الذكر، والقوانين الاساسية الخاصة التي تحكم مختلف أسلالك الموظفين.

**06- نهاية الأحكام الخاصة بمسألة تقييم الموظفين.**

ان احكام المرسوم التنفيذي رقم 19-165 المؤرخ في 27 مايو 2019، المشار اليه أعلاه، نهاية في مجملها إلا انها قد تحتاج الى تعليمة صادرة عن السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية تحدد كيفيات تطبيقه.

❖الجزء الثاني❖  
مناهج تقييم الموظفين

## الجزء الثاني: مناهج تقييم الموظفين.

### أولاً: اعطاء فكرة حول بعض مناهج التقييم.

يتم تقييم الموظفين عن طريق تقييم أدائهم لمهامهم الوظيفية من خلال المراجعة الدائمة والمستمرة لهذا الأداء، وهي الطريقة التي يتم من خلالها تقييم أداء الموظفين وتقدير النتائج المُحَقَّة من طرفهم، ومدى اتقانهم لمهامهم والقيام بها على أحسن وجه. لذلك تُعتبر مسألة تقييم الموظفين جزءاً مهماً في تسيير المسار المهني.

لذلك، فإن عملية التقييم تتطلب لتحقيقها مجموعة من الخطوات أو المناهج لتقييم ما يقوم به الموظف العام خلال مساره المهني، بناءً على رتبته أو وظيفته التي يشغلها ووضعه الوظيفي بالاعتماد على مجموعة من المعايير والأهداف المحددة من طرف المؤسسة أو الادارة العمومية المعنية، وفقاً للتنظيم المعمول به في هذا المجال.

وفيما يلي، سوف نذكر بعض مناهج التقييم المعتمدة لتقييم أداء الموظفين أو العاملين على مستوى بعض الهيئات أو المنظمات، يمكن للمؤسسات والإدارات العمومية الاستئناس بها عند تحديد مناهج التقييم التي سوف تعتمد من طرفيها. بحيث تُعدّها في الآتي:

1- منهج التقييم بالمقارنة، الفكرة الأساسية لهذا المنهج هي مقارنة أداء العاملين ببعضهم البعض، ولذلك فإن هذا المنهج يستخدم وسيلة عامة يمكن من خلالها مقارنة أداء العاملين في مجموعة وظيفية معينة وترتيبهم وفقاً لجودة الأداء.

2- منهج التقييم بالخصائص، يركز هذا المنهج على قياس مقدار ما يتوافر لدى الأفراد العاملين من خصائص أو صفات مطلوبة لشغل الوظيفة أو لتحقيق الأهداف الاستراتيجية، ولاستخدام هذا المدخل يجب تحديد مجموعة الخصائص التي سوف يتم قياسها أولاً، وقد تتضمن هذه المجموعة عدة خصائص منها المبادرة، القيادة، روح التنافس.

3- منهج التقييم السلوكي، يركز هذا المنهج على تحديد السلوكيات التي يجب أن يُظهرها الموظف حتى يتميز في أدائه لمهامه الوظيفية، ومن هذا المنطلق فإن عملية تقييم الأداء تم من خلال تحديد تلك السلوكيات، ثم قياس مدى توافرها لدى الموظف.

4- منهج التقييم بالنتائج أو الأهداف، يركز هذا المنهج على تحقيق الأهداف التنظيمية حيث يتم تقييم نتائج أعمال وظيفة أو جماعة عمل معينة، ويفترض هذا المدخل أنه يمكن التقليل من أثر العوامل الشخصية في عمليات القياس والتقييم وذلك من خلال قياس مدى مساعدة الفرد في تحقيق الكفاءة التنظيمية.

5- منهج التقييم المختلط، أن الاعتماد على مصدر واحد لتقييم الأداء قد يواجه في كثير من الأحيان بتغلب النظرة الشخصية على النظرة الموضوعية في التقييم، ولتلبية هذا العيب تتجه معظم المنظمات الحديثة إلى الاعتماد على ما يسمى بـ“تقييم 360 درجة”. الفكرة الأساسية لهذا النوع من التقييم هي توسيع مصادر المعلومات التي يمكن الاعتماد عليها لتقييم أداء الموظف. وعند استخدام طريقة تقييم 360 درجة تتبع مصادر تقييم الأداء لتتضمن العديد من المصادر هي: الرئيس المباشر، وزملاء العمل، والمرء وسین، والموظف نفسه والعملاء. (4)

6- منهج قائمة معايير التقييم، وتعتبر هذه الطريقة أوسع الطرق انتشاراً، وأسهلها تصميماً، وأبسطها استخداماً، وتعتمد هذه الطريقة على تحديد معايير الانتقاء، وتحديد مدى توافر هذه المعايير في أداء الفرد، وذلك من خلال مقياس به درجات تحدد المستويات المختلفة لتوافر المعايير في الأداء. ويجمع الدرجات الخاصة بالتقييم يكون حاصل الجمع هو مستوى تقييم أداء الفرد. (5)

ويتبين جلياً، أن المشرع الجزائري ومن خلال تفحص ومراجعة أحكام المرسوم التنفيذي رقم 19 - 165 المؤرخ في 27 مايو 2019 سالف الذكر، أنه قد تبني معيار أو منهج قائمة معايير التقييم المشار إليه في النقطة 06 أعلاه.

## ثانياً: مشاكل تواجه أنظمة تقييم الموظفين.

تعاني كثير من المنظمات، كما يعاني المديرون من مشاكل خاصة بعملية تقييم الأداء، الأمر الذي قد يؤدي إلى فشل أنظمة تقييم الأداء. ويمكن تقسيم مشاكل تقييم الأداء إلى قسمين: القسم الأول خاص بمشاكل أنظمة تقييم الأداء والقسم الثاني خاص بالمديرين القائمين بعملية التقييم.

### 01، 02 - مشاكل أنظمة التقييم.

تعاني بعض المنظمات والهيئات الإدارية من مشاكل ترجع إلى نظام تقييم الأداء ذاته، ومن أهم هذه المشاكل:

- 1- عدم دقة معايير التقييم، وعدم قدرتها على التعبير عن الأداء.
- 2- عدم وجود تعليمات سليمة وكافية في أسلوب التقييم.
- 3- عدم دقة درجات القياس (مثل ممتاز وجيد و متوسط و ...) في التمييز بين العاملين.
- 4- عدم وضوح العلاقة بين إدارة الأفراد والمديرين التنفيذيين، وعدم وضوح وظيفة كلّ منها في هذا المجال.

<sup>4</sup>- هذا وقد ذكر الدكتور أحمد ماهر، في المرجع السابق، ص 296، مجموعة من مناهج أو طرق التقييم، نذكر منها: قائمة معايير التقييم، ترتيب العاملين، المقارنة بين العاملين، التوزيع الاجباري، الادارة بالأهداف و قائمة المراجعة.

<sup>5</sup>- راجع د.أحمد ماهر، مرجع سابق، ص 296.

## 02, 02 - مشاكل المديرين القائمين بالتقدير.

يواجه المديرون مشاكل خاصة بهم في عملية التقييم، ومن أهمها ما يلي:

1- ميل المدير إلى التعميم. وهو أن يتأثر بصفة وحيدة في أداء المرؤوس، يجعله يعمّها على باقي صفات الأداء. أو أنه يتأثر بالأداء العام والكلي للمرؤوس، فيميل إلى تقييم كل جوانب ومعايير الأداء بنفس القيمة.

2- عدم فهم معايير التقييم. فمعايير مثل المبادأة، والتعاون قد تكون غامضة في معناها.

3- عدم فهم مقياس التقييم. فإذا كان المقياس مقسماً إلى ممتاز وجيد جداً وجيد ومقبول ومتوسط وضعيف، مما هو معنى كل درجة؟ وما هي حدودها؟ الأمر قد يكون غير مفهوم أو أن فهمه يختلف من مدير إلى آخر.

4- التساهل، أو التشدد، أو التوسط. يميل بعض المديرين إلى اعطاء تقديرات عالية، أو تقديرات منخفضة، أو تقديرات متوسطة. ويعتبر ذلك نوعاً من عدم الدقة.

5- التحيز الشخصي. يميل بعض المديرين إلى التحيز إلى من يفضلونهم من المرؤوسيين وقد يرجع ذلك للقرابة، أو الجنس، أو التشابه في الصفات، أو الصداقة، أو الميل الشخصي للمرؤوسيين. (6)

وفيما يلي، سوف نسرد باختصار بعض أهم أسباب فشل أنظمة ومناهج تقييم الموظفين في الجزائر:

1- وحدوية أنظمة التقييم وعدم وضوحها. فالنصوص التنظيمية المعمول بها في هذا المجال تعتمد نموذجاً أو نظاماً واحداً لتقييم الموظفين على الرغم من اختلاف رتبهم وأسلاماتهم الوظيفية وخصوصيتها المهم المنسدة إليها، و المناصب أو الوظائف التي يشغلونها و طبيعة نشاطات المصلحة التي يتبعونها. حيث أن هذه النصوص جاءت غير واضحة ولم تعتمد أو تحدد مناهج واضحة لتقييم الموظفين يمكن لسيري الموارد البشرية، الرجوع إليها. بل تركت أمر تحديدها للمؤسسات والادارات العمومية.

2- عمومية معايير التقييم وعدم دقتها. فمعايير التقييم جاءت عامة وغير واضحة، وتفتقر للدقة ولا ترتكز على نواتج العمل وأهدافه. كما أن سيري الموارد البشرية غير ملمين بتحليل الرتب والوظائف حتى يتمكنوا من ايجاد معايير موضوعية حسب خصوصية كل رتبة أو سلك أو وظيفة تتواجد في الهيكل التنظيمي للمؤسسة أو الادارة العمومية التي ينتمون إليها.

6- راجع د.احمد ماهر، مرجع سابق، ص 285 و 286.

3 - عدم جدّية التقييم من طرف الرؤساء السّلميين. فمعظم المسؤولين السّلميين يغلب عليهم التساهل في التقييم ومنح تقديرات غير موضوعية في مجملها، وذلك انطلاقاً من اعتبارات التكافل الاجتماعي. الأمر الذي ينبع عنه تقييم غير عادل بين الموظفين المنظبطين وذوي الكفاءة وغيرهم من الموظفين غير المنظبطين وعديمي الكفاءة.

4 - طبيعة الوثائق التي يتم بها تقييم الموظفين. فهي في غالبيتها غير مطابقة للنصوص التنظيمية المعهود بها في هذا المجال، كونها ذات اخراج سيء من حيث ضبط معايير التقييم الجيدة التي تطبق على خصوصية كل رتبة أو سلك أو منصب أو وظيفة. وخلوها من الطابع الملزم عند تطبيقها.

5 - عدم المتابعة والاستغلال الجيد، من طرف مسيري الموارد البشرية لتقديرات وتقييم المسؤولين السّلميين للموظفين المعنيين بعملية التقييم.

6 - عدم الجدية في التعامل مع مسألة تقييم الموظفين، من خلال عدم التزام المسؤولين السّلميين بالتقييم الواقعي والموضوعي لمروءوسيهم، وعدم اعلامهم بنتائج وتقييماتهم في الوقت المناسب، وميل لجان الطعن أو التظلم إلى المحاباة وعدم الموضوعية في بعض الأحيان إشارة دراسة تظلمات الموظفين.

### ثالثاً: اجراءات تحديد مناهج تقييم الموظفين.

يتم تحديد مناهج تقييم الموظفين بعد اتباع مجموعة من الاجراءات التي نصت عليها النصوص التشريعية والتنظيمية المعهود بها في هذا المجال، بحيث يمكن أن تُعدّدها في الاجراءات الآتية:

#### الإجراء الأول: اعداد مشروع قرار أو مقرر تحديد مناهج تقييم الموظفين.

يتم تحديد مناهج تقييم الموظفين من طرف المؤسسة أو الادارة العمومية المعنية، وفقاً للشروط المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 19 – 165 المؤرخ في 27 مايو 2019، المشار إليه أعلاه، والقوانين الأساسية الخاصة التي تحكم مختلف أسلاك الموظفين، بحيث يتم اعداد مشروع قرار أو مقرر تحديد مناهج التقييم من طرف الادارة المعنية، وفقاً للشروط المحددة في النصوص التنظيمية سالف الذكر، بالاعتماد على مناهج تقييم الأداء التي اتفق عليها الفقه الإداري.

#### الإجراء الثاني: طلب ابداء الرأي الاستشاري للجنة الادارية المتساوية الاعضاء المختصة.

بعد الانتهاء من اعداد مشروع القرار أو المقرر الذي يتضمن تحديد مناهج تقييم الموظفين، يتم عرضه على اللجنة الادارية المتساوية الاعضاء المختصة، تجاه الرتبة أو السلك المعنى، قصد ابداء الرأي الاستشاري. وهو ما نصت عليه المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 19 – 165 المؤرخ

في 27 مايو 2019، المشار اليه أعلاه، وأكّدته المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 20 – 199 المؤرخ في 25 يوليو 2020 المتعلّق باللجان الإدارية المتساوية الأعضاء ولجان الطعن واللجان التقنية في المؤسسات والإدارات العمومية.

### الإجراء الثالث: طلب ابداء الرأي بموافقة السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية.

بعدما يتم اعداد مشروع القرار أو المقرر الذي يتضمن تحديد مناهج تقييم الموظفين، وطلب الرأي الاستشاري للجنة الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة، تجاه الرتبة أو السلك المعنى، يتم عرضه على السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية قصد ابداء الرأي بموافقة.

❖الجزء الثالث❖  
معايير تقييم الموظفين

## الجزء الثالث: معايير تقييم الموظفين

### أولاً: معايير تقييم الموظفين.

سوف نتناول في هذا الجزء معايير تقييم الموظفين المحددة في الفصل الثاني من المرسوم التنفيذي رقم 19 - 165 المؤرخ في 27 مايو 2019، المشار إليه أعلاه، بحيث يتم تقييم الموظف العام وفقاً لمعايير تهدف على وجه الخصوص، إلى تقدير مايلي:

#### 01, 01 - معيار احترام الواجبات العامة والواجبات القانونية الأساسية.

يهدف هذا المعيار إلى تقييم مدى احترام الموظف المعنى للواجبات العامة التي يجب على الموظف العام الالتزام بها، والمحددة بموجب الفصل الثاني من الباب الثاني من القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، والواجبات القانونية الأساسية التي تفرضها الرتبة أو المنصب الذي يشغلة. بحيث يتم تقييم هذا المعيار من خلال التأكيد من احترام النقاط الآتية:

- الأمانة وعدم التجيّز.
- تنفيذ المهام الموكلة له.
- الالتزام بالتوقيت والانضباط.
- السلوك المُحترم والمسؤول.
- الـ<sup>اللّياقة</sup> في علاقته مع المسؤولين السلميين وزملاء العمل والمرؤوسين ومستعملي المرفق العام.

#### 02, 01 - معيار للكفاءة المهنية.

يهدف هذا المعيار إلى تقييم مدى الكفاءة المهنية التي يمتاز بها الموظف المعنى. بحيث يتم تقييم هذا المعيار من خلال التأكيد من احترام النقاط الآتية:

- التحكم في ميدان النشاط والمناهج والتقنيات والإجراءات ذات الصلة.
- قدرات التحليل والتلخيص وحل المشاكل.
- قدرات التعبير الكتابية والشفهية.
- قدرات الاستباق والتكييف والابتكار.

#### 03, 01 - معيار الفعالية والمروودية.

يهدف هذا المعيار إلى تقييم مدى الفعالية والمروودية التي يمتاز بها الموظف المعنى. بحيث يتم تقييم هذا المعيار من خلال التأكيد من احترام النقاط الآتية:

- تحقيق الأهداف المحددة.

- الفعالية في تأدية المهام واجال تنفيذها.

#### 04,01 - معيار كيفية الخدمة.

يهدف هذا المعيار إلى تقييم كيفية أداء الخدمة التي يمتاز بها الموظف المعنى. بحيث يتم تقييم هذا المعيار من خلال التأكد من احترام النقاط الآتية:

- روح العمل الجماعي.

- القدرة على التواصل.

- روح المبادرة والديناميكية.

#### 05,01 - معايير أخرى.

يمكن أن تنص القوانين الأساسية الخاصة التي تحكم مختلف أسلال الموظفين على إنشاء معايير أخرى، بالإضافة إلى المعايير الأربع (04) سالف الذكر، وذلك حسب خصوصية هذه الأسلال أو الرتب. مثل ذلك معايير التقييم التي نصت عليها القوانين الأساسية الخاصة بالأمن الوطني، الادارة المكلفة بالمواصلات السلكية واللاسلكية الوطنية ... الخ.

#### ثانياً: معايير تقييم الأعوان المتربيضين.

سوف نتناول في هذا الجزء معايير تقييم العون المتربيض المحددة في الفصل الرابع من المرسوم التنفيذي رقم 322 - 17 المؤرخ في 02 نوفمبر 2017 الذي يحدد الأحكام المطبقة على المتربيض في المؤسسات والإدارات العمومية، بحيث يتم تقييم العون المتربيض بصفة مستمرة ودورية وفقاً لمعايير موضوعية تهدف على وجه الخصوص، إلى تقدير ما يلي:

#### 01,02 - معيار القدرة على أداء المهام المنوطة بالرتبة التي من المقرر ترسيمه فيها.

يهدف هذا المعيار إلى تقييم مدى قدرة العون المتربيض المعنى على أداء المهام المنوطة بالرتبة التي من المقرر ترسيمه فيها، لاسيما من حيث القدرة على تنفيذ المهام الموكلة إليه.

#### 02,02 - معيار الفعالية وروح المبادرة.

يهدف هذا المعيار إلى تقييم مدى فعالية العون المتربيض المعنى وروح المبادرة لديه، لاسيما من حيث التحكم في ميدان النشاط والمناهج والتقنيات والإجراءات ذات الصلة وقدرات الاستباق والتكيف والابتكار.

## 03, 02 - معيار كيفية أداء الخدمة والسيرة.

يهدف هذا المعيار الى تقييم مدى الفعالية والمرودية التي يمتاز بها العون المتريص المعنى. بحيث يتم تقييم هذا المعيار من خلال التأكد من احترام النقاط الآتية:

- كيفية أدائه للخدمة وسيرته.
- علاقة العون المتريص برؤسائه السُّلْطُنِيَّين وزملائه وكذا مع مستعملِي المِرْفَقِ العامِ.
- تحقيق الأهداف المحددة.
- الفعالية في تأدية المهام واجال تنفيذها.
- الالتزام بالتوقيت والانضباط.

## 04, 02 - معيار المواظبة والانضباط.

يهدف هذا المعيار الى تقييم مدى التزام العون المعنى بالمواظبة والانضباط في العمل. بحيث يتم تقييم هذا المعيار من خلال التأكد من احترام النقاط الآتية:

- الالتزام بالتوقيت والانضباط.
- المواضبة أثناء العمل وتنفيذ المهام.

❖الجزء الرابع❖  
سير عملية تقييم الموظفين

## الجزء الرابع: سير عملية تقييم الموظفين.


### أولاً: كيفيات سير تقييم الموظفين.

سوف نتناول في هذا الجزء أربعة ( 04 ) نقاط، تخص مسألة كيفيات سير عملية تقييم الموظفين، تتمثل في: طريقة تقييم الموظفين، عناصر مقابلة التقييم المهني، اجراء مقابلة التقييم ونتائج مقابلة التقييم.

#### 01 - طريقة تقييم الموظفين.

يكون تقييم الموظفين سنويا بشكل متواصل ودوري من طرف المسؤولين السلميين ويتم عن طريق اجراء مقابلة تقييم مهني، وهي الطريقة التي حددتها المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 19-165 المؤرخ في 27 مايو 2019، المشار اليه أعلاه. ( 7 )

والشكل التالي، يبيّن دور كل من المسؤولين السلميين أو المسؤولين السلميين الأعلى ومسيري الموارد البشرية، في نظام تقييم الموظفين:



7- تتركز مسؤولية المديرين التنفيذيين في الأداء الفعلي لوظيفة تقييم الأداء، وفي اعطاء معلومات عن الأداء لمرؤوسيهم. وهم قد يتبعون في ذلك نظاما رسميا، ذا اجراءات مُعلنة، واجراءات، ونماذج. الا أنه يجب التوضيح أن المدير التنفيذي مسؤول يوم بيوم أن يتابع اداء مرؤوسيه، وأن يقوم بتقييمه بشكل غير رسمي، وأن يبلغ هؤلاء المرؤوسين بصورة ودية عن أي تقدم أو تقصير في أدائهم للعمل.

أما ادارة الموارد البشرية، فهي مسؤولة عن تصميم النظام، والأشراف على تفيذه، وذلك من خلال توزيع الاستثمارات الخاصة بالتقدير، متابعة المديرين في عملية التقييم، وتدريبهم على هذا التقييم، والحصول على نتائج التقييم، وتحليلها، ومراجعة دقة التقييم الذي قام به المديرون التنفيذيون، وتصحّحه ان لزم الأمر والاحتفاظ بالنتائج لاستخدامها في القرارات الادارية المختلفة. راجع د احمد ماهر، مرجع سابق، ص 284.

## 01, 02 - عناصر مقابلة تقييم الموظفين.

تتمحور مقابلة التقييم المهني للموظفين حول مجموعة من النقاط حددتها المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 19 – 165 المؤرخ في 27 مايو 2019، سالف الذكر، يمكن حصرها في الآتي:

- نتائج الموظف المهنية خلال السنة الجارية، بالنظر للأهداف التي تم تحديدها له وشروط تنظيم وسير الهيكل الذي يتبعه أو المصلحة التي ينتمي إليها.
- الأهداف المحددة له للسنة المقبلة، وافق تحسين نتائجه المهنية.
- قدراته على شغل وظائف التأثير.
- تطلعاته المهنية وافق تطور مساره المهني.
- احتياجاته في مجال التكوين وتحسين المستوى.

## 01, 03 - اجراء مقابلة تقييم الموظفين.

تُجرى مقابلة التقييم المهني في أماكن العمل من طرف المسؤول السلمي المباشر للموظف المعنى و/ أو المسؤول السلمي الأعلى. يتم اعلامه بتاريخ مقابلة قبل سبعة ( 07 ) أيام، على الأقل من التاريخ المحدد لإجرائها.

هناك مجموعة من القواعد التي يجب أن يتبعها أي رئيس سلمي عند ادارته لمقابلات تقييم الأداء، وأهم هذه القواعد هي:

- 1- الصراحة في تقديم المعلومات عن المرؤوس أو عدم اخفاء المعلومات عن المرؤوس.
- 2- تقديم أكبر قدر ممكن من المعلومات الى المرؤوس، كوسيلة لكي يعلم مدى تقدمه في الانجاز.
- 3- اقناع المرؤوس بالنتيجة، وذلك من خلال الأدلة والبراهين الخاصة بالعمل والجسم في ادارة المقابلة.
- 4- الديمقراطية، وذلك من خلال اعطاء الفرصة للمرؤوس لكي يعبر عن رأيه. أي أن يقوم الرئيس المباشر بالاستماع الى مرؤوسه.
- 5- المقابلة هي وسيلة لحل المشاكل، وتطوير وتحسين الأداء، وهي وسيلة أيضا الى تتميمية المرؤوس في عمله.

ولزيادة فعالية مقابلات التقييم من خلال استخدام المبادئ السابقة، فإننا نقترح الخطوات التالية للمقابلات:

- 1- يفضل أن تكون مدة المقابلة في حدود 15 – 20 دقيقة.
- 2- تبدأ المقابلة بتحية قصيرة وغير رسمية، وذلك لامتصاص أي مشاعر سيئة أو توتر.
- 3- يتم عرض الجوانب الحسنة أولاً، ويخصص وقت أطول للمدح كلما ارتفعت الكفاءة.
- 4- يلي ذلك عرض جوانب الأداء الضعيفة. والتي تحتاج إلى تطوير. ويتم ذلك باستخدام أكبر قدر ممكن من الأدلة، وعدم استخدام النقد.
- 5- يجب اعطاء فرصة للمرؤوس أن يشرح وجهة نظره، وعلى الرئيس أن يستمع له.
- 6- يتم التركيز على تصحيح الأخطاء، وأوجه الضعف. وذلك بتبادل وجهة النظر فيما يجب أن يحدث مستقبلاً، وعلى الرئيس أن يحصل على تعهد من المرؤوس بأنه سيحسن أدائه بشكل معين، وأن الرئيس سيساعد المرؤوس على تحقيق ذلك.
- 7- يتم تلخيص المقابلة في شكل خطة مستقبلية، أو اتفاق به خطوات لتحسين الأداء، وأزمنة يتحقق فيها هذا التحسين. ( 8 )

## 04/01 - نتائج مقابلة تقييم الموظفين.

ينتج عن مقابلة التقييم المهني التي يجتازها الموظف المعنى مجموعة من النتائج حددتها المواد 07 و 10 من المرسوم التنفيذي رقم 19-165 المؤرخ في 27 مايو 2019، والتي يمكن أن نوجزها في الآتي:

- منح نقطة مرقمة تحدد حسب سلم تقييٌط، يعد نظراً لخصوصيات السلك الذي ينتمي إليه الموظف وطبيعة نشاطات المصلحة التي ينتمي إليها.
- تقدير ذو طابع عام.
- عرض حال، يوضع عليه المسؤول الذي أجرى مقابلة التقييم المهني، ويتضمن على وجه الخصوص تقديرًا ذا طابع عام حول القيمة المهنية للموظف وكذا الاقتراحات والتوصيات المتعلقة بتطوير المسار المهني.

تلغى النقطة المرقمة للموظف المعنى في أجل خمسة عشر (15) يوماً، على الأقل، قبل اجتماع اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة أذاء الرتبة أو السلك المعنيين، التي يمكنها، بناء على طلب المعنى، اقتراح مراجعتها على السلطة التي لها صلاحية التعيين.

<sup>8</sup> - راجع د.أحمد ماهر، مرجع سابق، ص 306 و 307.

## ثانياً: نتائج سير عمليات تقييم الموظفين.

سوف نتناول في هذا الجزء نقطتين ( 02 )، تخص مسألة نتائج سير عمليات تقييم الموظفين، تمثل في: طريقة اعداد بطاقة تقييم الموظفين و اجال عملية التقييم.

### 01, 02 - اعداد بطاقة تقييم الموظفين.

يتم اعداد بطاقة التقييم بصفة سنوية من قبل المسؤول السلمي أو المسؤول السلمي الأعلى ويُصادق عليها مسؤول المصلحة التي ينتمي إليها الموظف المعنى، وتُودع في ملفه الإداري. تتضمن بطاقة التقييم السنوية، جزئين هما:

- الجزء الأول، ويُخصص للنقطة المُرّقمة.

- الجزء الثاني، ويُخصص للتقدير ذي الطابع العام.

### 02, 02 - اجال عملية تقييم الموظفين.

يجب أن تتم عملية تقييم الموظفين من طرف المسؤولين الموضوعين تحت سلطتهم السلمية خلال السنة المعنية، ويجب اتمامها في أجل أقصاه واحد وثلاثون ( 31 ) من شهر مارس من السنة المولية (  $n + 1$  ). ( 9 )

## ثالثاً: ادارة واستخدام نتائج تقييم الموظفين.

سوف نتناول في هذا الجزء نقطتين ( 02 )، تخص مسألة ادارة واستخدام نتائج تقييم الموظفين، تمثل في: دور ادارة الموارد البشرية حول نتائج تقييم الموظفين و تبليغ الموظفين و تظلمهم بشأن نتائج التقييم.

### 01, 03 - دور ادارة الموارد البشرية حول نتائج تقييم الموظفين.

يمكن أن تلعب ادارة الموارد البشرية دوراً مهما في مراجعة نتائج التقييم، والتي قام بها الرؤساء المباشرون. ومهمة المراجعة تكون في الاتي:

1- مراجعة شكلية للتأكد من استكمال قوائم التقييم من كل زواياها، وعدم نسيان أي رئيس مباشر لأي بند من بنود التقييم.

<sup>9</sup> لم ينص المرسوم التنفيذي رقم 19-165 المؤرخ في 27 مايو 2019، سالف الذكر، صراحة على عدد مرات التقييم سنويًا. غير أنه من خلال صياغة مادة نستشف أنه نص ضمنياً على أن تقييم الموظفين يكون مستمراً أي طوال السنة، ودورياً، أي عدة مرات خلال السنة ( كل شهرين، كل ثلاثة، كل أربعة أشهر ... الخ ). وذلك حسب السلطة التقديرية للمؤسسة أو الادارة العمومية المعنية.

كما تجدر الاشارة الى ضرورة تحجب تقييم الموظفين خلال فترة واحدة سواءً خلال السنة أو في اخرها، وذلك لتفادي ضيق الوقت وسوء البرمجة، الأمر الذي قد يتربّع عنه فشل عملية التقييم وعدم نجاعتها.

2- مراجعة كل نتائج رئيس مباشر على حدة، وذلك للتأكد من عدم وجود أي تحيزات عامة ( مثل التساهل والتشدد والتوسط ) أو تحيزات شخصية في تفضيل بعض المرؤوسين أو عدم تفضيل البعض الآخر.

3- مراجعة النتائج الكلية للتقييم، للتعرف بشكل عام على ما إذا كانت الصورة الاجمالية أفضل أم أسوأ من الفترات السابقة، وللتعرف على الاثار المالية التي ربما تؤدي اليها نتائج التقييم، مثل الحوافز والعلاوات والمكافآت.

4- التأكد من وضع كل تقييم خاص بأحد العاملين في الملف الخاص به، وذلك انتظاراً للحوق المناسب لاستخدامه. وقد يكون هذا الاستخدام في عملية الترقية، أو النقل، أو العلاوات، أو المكافآت، أو التدريب.

5- يجب على ادارة الموارد البشرية أن تضفي نوعاً من السرية على نتائج التقييم، أو على التقارير الخاصة بتقييم الأداء. وألا تسمح بكشفها الا في حدود استخدام بياناتها لاحصائي التدريب، أو النقل والترقية، أو العلاوات والمكافآت. ( 10 )

## 02/03 - تبليغ الموظفين وتظلمهم بشأن نتائج التقييم.

تقترح نظم الادارة التي تتسم بالديمقراطية في العمل ضرورة منح العاملين حق التظلم، وذلك من أي قرار أو وضع يفاضل بين هؤلاء العاملين، ومن أهم هذه الأوضاع ما يمس تقييم الأداء. ويعني التظلم اعطاء الحق للعاملين في الاعتراض على نتيجة التقييم. ويتم ذلك عادة من خلال قنوات معينة. ( 11 )

حيث أنه أكد المشرع الجزائري على ضرورة تبليغ الموظف المعنى بنتائج النقطة المرقمة فقط في أجل خمسة عشر ( 15 ) يوماً، على الأقل، قبل اجتماع اللجنة الادارية المتساوية الأعضاء المختصة تجاه رتبته، التي يمكنها وبناء على طلب المعنى، اقتراح مراجعتها على السلطة التي لها صلاحية التعين.

<sup>10</sup>- راجع د احمد ماهر، مرجع سابق، ص 308.

<sup>11</sup>- راجع د احمد ماهر، مرجع سابق، ص 309.

## ❖الجزء الخامس❖

أهداف تقييم الموظفين وكيفيات تحسينه

## الجزء الخامس: أهداف تقييم الموظفين وكيفيات تحسينه.

### أولاً: أهداف تقييم الموظفين.

#### 01، 01 - الترقية في الدرجات.

تعتبر الترقية في الدرجات أحد صور تثمين الخبرة المهنية التي يستفيد منها الموظف. وهي تمثل في الانتقال من درجة إلى الدرجة الأعلى منها مباشرة، بصفة مستمرة، في حدود 12 درجة حسب مدة تتراوح بين 30 و 42 سنة.

تم ترقية الموظف في الدرجات مع الأخذ في الحساب تقييمه خلال السنتين الأخيرتين، من خلال جدول ترقية يُعد سنوياً، يتضمن ترتيب الموظفين المعنيين نظراً إلى تقييمهم. تضبط جداول الترقية التي تتضمن قوائم التأهيل عند تاريخ 31 ديسمبر من السنة التي تسبق تلك التي تم فيها الترقية (ن - 1)، وذلك بعدأخذ رأي اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة.

يمكن للجنة الإدارية المتساوية الأعضاء سالفه الذكر اضافة معايير أخرى للفصل بين الموظفين المتساوين في الترتيب.

#### 02، 01 - الترقية على سبيل الاختيار إلى رتب أعلى.

تعتبر الترقية على سبيل الاختيار، أحد أنماط الترقية الداخلية، وهي تمثل في تقدم الموظف في مساره المهني، وذلك من خلال الانتقال من رتبته الأصلية إلى الرتبة الأعلى في نفس السلك أو في سلك أعلى، من بين الموظفين الذين يثبتون شرطي الرتبة والاقدمية المحددة بموجب القوانين الأساسية الخاصة.

تم ترقية الموظف على سبيل الاختيار إلى رتبة أعلى مع الأخذ في الحساب تقييمه في الخمس ( 05 ) سنوات الأخيرة، من خلال اعداد قائمة التأهيل طبقاً للشروط المحددة بموجب القانون الأساسي الخاص الذي يحكم رتبة انتماهه.

تُضبط قائمة التأهيل عند تاريخ 31 ديسمبر من السنة التي تسبق تلك التي تم فيها الترقية في الرتبة (ن - 1)، بعدأخذ رأي اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة.

تُؤخذ في الحساب الاقدمية المكتسبة في الرتبة وفي منصب عال أو منصب متخصص وكذا الاقدمية العامة في المؤسسات والإدارات العمومية، للفصل بين الموظفين المتساوين في الترتيب.

#### 03، 01 - صرف المنح والتعويضات الخاصة بالمردودية وتحسين الأداء.

تُخصص المنح للحث على المردودية وتحسين الأداء، بحيث يتوقف صرف العلاوات والتعويضات الخاصة بالمردودية وتحسين الأداء للموظف على التقييم الدوري له من طرف مسؤوليه السليمين بالنظر إلى انضباطه، ومروعيته، وأدائها المهني وكيفيات الخدمة، والذي ينتج عنه نقطة مرقمة.

حيث أنه، تؤخذ في الحسبان النقاط المُرّقمة المتّحصل عليها دورياً، وفقاً لما هو مبين أعلاه، في التقييم السنوي للموظف المعنى.

#### 04,01 - منح الأوسمة الشرفية والكافات.

حددت المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 17 – 323 المؤرخ في 02 نوفمبر 2017 الذي يحدد طبيعة وخصائص وكيفيات منح الأوسمة الشرفية و/أو المكافآت للموظفين، وكذلك تشكيل وسير وصلاحيات اللجنة الخاصة المُكلفة بمنحها ثلاثة أنواع من الأوسمة الشرفية و/أو المكافآت التي يمكن منحها للموظفين، والتي يمكن أن تعدد على النحو الآتي:

1 - ميدالية الشجاعة: تمنح للموظف الذي تميز أثناء أو بمناسبة تأدية مهامه، بعمل شجاع ثابت قانوناً، معرضاً نفسه لخطر حقيقي ووشيك، بهدف إنقاذ حياة أو ممتلكات عمومية أو خاصة.

2 - ميدالية الاستحقاق: تمنح للموظف الذي تميز أثناء أو بمناسبة تأدية مهامه، بنوعية أعمال أو إشغال استثنائية ساهمت في تحسين أداء مصالح الإدارة العمومية أو خدمة الصالح العام.

3 - شهادة وزارية: تمنح للموظف الذي تميز بخدمات مشرفة مقدمة للإدارة العمومية أو لتفانيه و/أو سلوكه المثالي المشهود بهما أثناء تأدية مهامه خلال مساره المهني.

يؤخذ تقييم الموظف في الحُسبان عند منحه أوسمة شرفية و/أو مكافآت، وفقاً للشروط والكيفيات المحددة في المرسوم التنفيذي رقم 17 – 323 المؤرخ في 02 نوفمبر 2017، المذكور أعلاه.

#### 05,01 - التعيين في المناصب العليا.

عرفت المادة 10 من الأمر رقم 06 – 03 المؤرخ في 15 جويلية 2006 المشار إليه أعلاه، المناصب العليا بأنها "مناصب نوعية للتاطير ذات طابع هيكلية أو وظيفي تسمح بضمان التكفل بتأطير النشاطات الإدارية والتكنولوجية في المؤسسات والإدارات العمومية.

حيث أنه، يمكن أن يؤخذ بعين الاعتبار نتائج تقييم الموظف للتعيين في المناصب العليا بشقيها الهيكلية أو الوظيفية.

#### 06,01 - الاستفادة من دورات التكوين وتحسين المستوى.

يتعين على الادارة تنظيم دورات التكوين وتحسين المستوى بصفة دائمة، قصد ضمان تحسين تأهيل الموظف وترقيته المهنية، وتأهيله لمهام جديدة.

حيث أنه، وتبعد نتائج عملية تقييم الموظف التي عندما ييرز عنها احتياجاً للتكوين أو تحسين المستوى، يمكن للأدارة المستخدمة، تنظيم دورة تكوين أو تحسين مستوى لفائدة وفقاً للشروط والكيفيات المنصوص عليها في التنظيم المعمول في هذا المجال.

## 07,01 - الفصل بين الموظفين المتساوين في الترتيب.

كما تؤخذ بعين الاعتبار نتائج عملية التقييم للفصل بين الموظفين المتساوين في الترتيب، اثناء الامتحانات المهنية أو الترقية على أساس الشهادة. ( 12 )

### ثانياً: نصائح تخص تحسين أنظمة تقييم الموظفين.

حدد الدكتور أحمد ماهر في مرجعه السابق مجموعة من النصائح المهمة في مجال تحسين أنظمة تقييم الموظفين، يمكن للمؤسسات والإدارات العمومية الرجوع إليها. بحيث نعدد هذه النصائح حسب ترتيبها كالتالي:

- 1- يفضل استخدام معايير موضوعية في تقييم الأداء، وهي التي تمثل نوافذ الأداء، وأقلها موضوعية هي التي تمثل الصفات الشخصية.
- 2- يفضل أن تكون المعايير واضحة ومفهومة ومشروحة للقائمين على استخدامها.
- 3- يجب أن تستند المعايير الموضوعية على دراسة لطبيعة العمل.
- 4- يجب أن تأخذ المعايير أوزاناً نسبية مختلفة، استناداً إلى علاقتها بالأداء.
- 5- يفضل استخدام عدة نماذج ( أو ربما طرق ) للتقييم، وذلك باختلاف الوظائف، والمستويات التنظيمية.
- 6- يفضل أن يتدرّب الرؤساء المُباشرون على استخدام طريقة التقييم والنماذج المتبعة في التقييم. وأن يتدرّبوا على عدم الوقوع في الأخطاء الشائعة في التقييم ( مثل التساهل والتشدد والتوسط والتحيز ).
- 7- يفضل أن يشتراك أكثر من مستوى رئاسي في التقييم ( ويفضل أن يكون مستويين: الرئيس المباشر ثم الرئيس الأعلى من الرئيس المباشر )، وذلك لاضفاء الجدية والموضوعية والرقابة في عملية التقييم.

<sup>12</sup>- هذا ولم ينص المرسوم التنفيذي رقم 19-165 المؤرخ في 27 مايو 2019، سالف الذكر، على بعض الأهداف أو الأغراض التي يمكن أن تنتج عن عملية تقييم الموظفين، مثال ذلك:

- 1- اعلام الموظفين بنتائج تقييمهم وليس النقطة المرقمة فقط. بحيث يتم اعلامهم بنتائج تقييمهم وجودة وكفاءة أدائهم لمهامهم وأعمالهم، وذلك ما يمكنهم من معرفة مستوى مهاراتهم الحقيقي والعمل على تحسين أدائهم إلى الأفضل.
- 2- تحديد مدى تناسب مهام الرتبة أو المنصب أو الوظيفة الحالية مع الامكانيات والقدرات المهنية للموظف المعنى ، والتعرف على المهارات الخاصة التي تميزه، والتي من شأنها السماح بتكليفه بمهام أخرى، عند الاقتضاء.

- 8- يجب الاهتمام بشكل وبطريقة اخراج نماذج التقييم، والاهتمام بوضوح التعليمات والارشادات الخاصة باستيفاء نموذج التقييم، وذلك لاضفاء نوع من الاحترام والثقة والفهم للطريقة المستخدمة.
- 9- يجب أن تلعب ادارة الموارد البشرية دور المنسق، والمخطط، والمراقب على اجراءات التقييم، وأن تبني علاقة تعاون مع المديرين المباشرين وأن ترشدهم وتدريبهم على تقييم الأداء.
- 10- يفضل أن تكون نتائج التقييم علانية أي أن تعلن لكل مرؤوس، ولكنها تحفظ بعد ذلك بشكل سري نسبيا.
- 11- يفضل اخبار المرؤوسيين بنتائج تقييمهم وذلك من خلال مقابلات تقييم الأداء والتي يفضل ان تقوم بصورة مستمرة ما أمكن.
- 12- يجب أن يمنح العاملون الحق في التظلم من نتيجة التقييم.
- 13- يجب أن يُكافأ الرؤساء الذين يستوفون عمليات التقييم لمرؤوسيهم بشكل كامل وسليم.
- 14- يجب أن يكون لتقييم الأداء استخدامات واضحة ومحددة ومفيدة، والا فمن الأفضل عدم استخدامه على الاطلاق. ( 13 )

<sup>13</sup>- راجع د احمد ماهر، مرجع سابق، ص 310 و 311.

❖❖الجزء السادس❖❖  
الملحق

## الجزء السادس: الملاحق.

- ✓ نموذج 01- 1 قرار أو مقرر يحدد مناهج تقييم الموظفين.
- ✓ نموذج 01- 2 محضر اللجنة الادارية المتساوية الأعضاء الخاص بابداء الرأي الاستشاري حول مناهج تقييم الموظفين.
- ✓ نموذج 01- 3 سلم تقييظ مقابلة التقييم المهني.
- ✓ نموذج 01- 4 عرض حال حول مقابلة التقييم المهني.
- ✓ نموذج 01- 5 سلم تقييظ معايير التقييم.
- ✓ نموذج 01- 6 مراسلة تبليغ الموظف بتقييظه السنوي.
- ✓ نموذج 01- 7 بطاقة التقييم السنوي.
- ✓ نموذج 01- 8 سلم تقييظ معايير التقييم للعون المتربيص.
- ✓ نموذج 01- 9 استماراة تقييم فصلية للعون المتربيص.
- ✓ نموذج 01- 10 مراسلة تبليغ العون المتربيص بتقييظه الفصلي.
- ✓ نموذج 01- 11 بطاقة التقييم العامة للعون المتربيص.
- ✓ نموذج 01- 12 بطاقة ارشادات ملئ بطاقات وسلام تقييظ الموظفين والأعون المتربيصين

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

### تحديد المؤسسة أو الإدارة العمومية المعنية

قرار أو مقرر يحدد مناهج تقييم الموظفين وكذلك الاجراءات العملية التي تخص تنظيم وسير عملية التقييم لدى ..... (بيان المؤسسة أو الإدارة العمومية)

إن ..... (ذكر السلطة التي لها صلاحية التعيين) ،

- بمقتضى الأمر رقم 06 - 03 المؤرخ في 15 يوليو سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية ،

- بمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 مؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 02 يونيو سنة 1966 ، يتعلّق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين المعدل والمتمم ،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 - 99 مؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 يتعلّق بسلطة التعيين، والتسيير الإداري، بالنسبة للموظفين وأعوان الإدارة المركزية والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ... - ..... المؤرخ في ..... ..... الموافق ..... ..... سنة ..... المتضمن إنشاء ( ذكر مرجع النص التنظيمي المتعلق بإنشاء المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري أو المؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي أو المؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي والثقافي والمهني ، عند الاقتضاء ) ،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم ..... المؤرخ في ..... ..... المتضمن القانون الأساسي الخاص بموظفي ( ذكر جميع القوانين الأساسية الخاصة بالمؤسسة أو الإدارة العمومية المعنية بالترتيب حسب تاريخ صدورها )؛

- بمقتضى المرسوم رقم 19 - 165 المؤرخ في 27 مايو 2019 يحدد كيفيات تقييم الموظف؛

- وبناء على التعليمية رقم ..... المؤرخة في ..... ..... المتعلقة ب ..... ..... ( عند الاقتضاء )؛

- وبناء على المحضرو / أو المحاضر رقم ..... المؤرخ في ..... ..... لـللجنة أو اللجان الادارية المتساوية الأعضاء المختصة ازاء ..... ..... ( ذكر الرتبة المعنية ) المتضمنة ابداء الرأي الاستشاري بخصوص مناهج تقييم الموظفين المقترحة؛

- وبناء على المراسلة رقم ..... المؤرخة في ..... ..... الصادرة عن السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية المتضمنة ابداء الرأي بالموافقة على مناهج التقييم المقترحة من طرف ..... ..... ( ذكر المؤسسة أو الإدارة العمومية المعنية )؛

وباقتراح من ..... ..... ؛

## يقدر

**المادة الأولى :** يهدف هذا القرار أو المقرر إلى تحديد مناهج تقييم الموظفين لدى ..... (بيان المؤسسة أو الإدارة العمومية )، وكذا الاجراءات العملية التي تخص تنظيم و سير عملية التقييم.

**المادة 02 :** يخضع الموظفين أشقاء مسارهم المهني الى تقييم متواصل دوري ( سنوي ) من طرف مسؤوليهم السلميين ، يهدف الى تقدير مؤهلاتهم المهنية وفقاً لمناهج تقييم بالنظر لخصوصيات رتب انتماهم وطبيعة نشاطات المصلحة أو الهيكل الذي ينتمون اليه .

**المادة 03 :** يتم تقييم الموظفين المتواجدين في حالة خدمة فعلية ، وكذا الموظفين المتকفل بهم بعد الانتداب المتواجدين في حالة نشاط على مستوى ..... ( بيان المؤسسة أو الادارة العمومية ).

بالنسبة للموظفين المتواجدين في وضعية احالة على الاستيداع ، الخدمة الوطنية أو في عطلة مرضية طويلة المدة ، يؤخذ في الحسبان تقييمهم للسنة التي تسبق احالتهم على احدى هذه الوضعيات .

**المادة 04 :** تحدد مناهج تقييم الموظفين المعتمدة من طرف ..... ( بيان المؤسسة أو الادارة العمومية ) ، ويتم تبليغها وفقاً للجدول أدناه :

الرقم	الرتبة أو السلك أو المنصب المعنى	منهج التقييم المتبّع	ملاحظة

**المادة 05 :** يتم تقييم الموظفين وفقاً لمعايير تهدف على وجه الخصوص ، الى تقدير:

- احترام الواجبات العامة والواجبات القانونية الأساسية.

- الكفاءة المهنية.

- الفعالية والمردودية.

- كيفية الخدمة.

- معايير أخرى ..... ( ذكر المعايير المدرجة في القانون الاساسي الخاص عند الاقتضاء ).

**المادة 06 :** يتم تقييم الموظفين سنوياً على اثر مقابلة تقييم مهنية ينتج عنها نقطة مرقمة وتقدير ذو طابع عام . تجرى المقابلة من طرف المسؤول السلمي للموظفين المعينين أو المسؤول السلمي الأعلى ويتربّع عنها عرض حال يوقع من طرفه .

**المادة 07 :** تبلغ النقطة المرقمة للموظف المعني في أجل خمسة عشر ( 15 ) يوماً على الاقل ، قبل اجتماع اللجنة الادارية المتساوية الأعضاء المختصة ، التي يمكنها بناء على طلب المعني اقتراح مراجعتها على السلطة التي لها صلاحية التعين .

**المادة 08 :** يتم اعداد بطاقة التقييم سنويا وفقا للنموذج المعد لهذا الغرض من قبل المسؤول السلمي للموظفين المعينين وتم المصادقة عليها من طرف مسؤول المصلحة التي ينتمي إليها الموظفين المعينين وتودع في الملفات الادارية.

ينبغي أن تتم عملية التقييم خلال السنة المعنية ويجب اتمامها في أجل اقصاه 31 مارس من السنة المولية.

**المادة 09 :** تهدف عملية تقييم الموظفين الى:

- الترقية في الدرجات.
- الترقية على سبيل الاختيار الى رتب أعلى.
- صرف المنح والتعويضات الخاصة بالمردودية وتحسين الاداء.
- منح الأوسمة الشرفية والمكافآت.
- يؤخذ بعين الاعتبار عند التعيين في المناصب العليا وكذلك الاستفادة من دورة تكوين وتحسين المستوى.
- يؤخذ بعين الاعتبار للفصل بين الموظفين المتساوين في الترتيب، اثناء الامتحانات المهنية أو الترقية على أساس الشهادة.

**المادة 10 :** يكلف ..... ( ذكر السلطة الإدارية المعنية ) بتنفيذ هذا القرار أو المقرر.

حرر ب ..... في .....  
الإمضاء ( من طرف السلطة الإدارية المؤهلة )

**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**  
تحديد المؤسسة أو الإدارة العمومية المعنية

محضر اجتماع اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء  
بخصوص إبداء الرأي حول مناهج تقييم الموظفين

في عام ..... وفي اليوم ..... من شهر ..... ، انعقد بمقر ( تحديد المؤسسة أو الإدارة العمومية المعنية ..... ) اجتماع اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء المتعلق بإبداء الرأي حول مناهج تقييم الموظفين.

**جدول الأعمال:**

- إبداء الرأي حول مناهج تقييم الموظفين

**حضر الأعضاء الآتية أسماؤهم:**

ممثل المستخدمين		ممثل الإدارة		
الصفة	الاسم ولقب	الصفة	الاسم ولقب	
التبير في حالة الاستخلاف		التبير في حالة الاستخلاف		دائم / مستخلف

**المداولات:**

**إن اللجنة وبعد:**

- 1- التأكد من استيفاء كافة الشروط والإجراءات الشكلية لانعقاد اجتماع اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء لاسيما منها المتعلقة باختصاص وسريان عهدها واستكمال نصابها القانوني.
- 2- دراسة مشروع القرار أو المقرر الذي يحدّد مناهج تقييم الموظفين المقدم من طرف ..... ( ذكر السلطة الإدارية المعنية ).
- 3- الاطلاع على الشروط القانونية المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 19 - 165 المؤرخ في 27 مايو 2019 الذي يحدد كييفيات تقييم الموظف، وكذا القوانين الأساسية الخاصة التي تحكم مختلف اسلام الموظفين.

تصادق بإجماع أعضائها على إبداء الرأي بالموافقة و/ أو عدم الموافقة على مناهج التقييم المقترحة من طرف الادارة .

- ..... (بيان سبب الرفض أو القبول )

- ..... (بيان سبب القبول )

وعند استئناف جدول الأعمال رفعت الجلسة على الساعة .....(بيان الساعة).

حرر هذا المحضر لإثبات ما ذكر أعلاه

**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**  
**تحديد المؤسسة أو الإدارة العمومية المعنية**

.....  
**سلم تنفيط مقابلة التقييم المهني بعنوان سنة .....**

**1 - معلومات عامة:**

الاسم	اللقب	الرتبة	تاريخ التعيين أو الترقية	المنصب العالي	تاريخ التعيين	المصلحة أو الهيكل

الدرجة	تاريخ الحصول عليها	آخر مؤهل متحصل عليه	تاريخه	اخر دورة تكوينية	نتيجة اخر تقييم أداء حصل عليه	المسؤول الذي أجرى المقابلة	تاريخه	القدير

**2 - عناصر التقييم:**

النقطة المنوحة	الحد الأعلى للتطبيق حسب المجموعات					العناصر الثانوية	المجموعة المعنية	العناصر الأساسية
	D	C	B	A				
			8		يتحمل مسؤولية أعماله وقراراته		أ	
			8		القدرة على مساعدة غيره من الموظفين		أ	
		8	8		القدرة على تحديد متطلبات انجاز العمل		أ ب	
	7	7	7		المهارة في تنفيذ أو أداء المهام		أ ب ج	
	7	7	7		القدرة على تحديد خطوات العمل مقارنة بالمدة الزمنية		أ ب ج	
	7	7	7		الانضباط واحترام اوقات العمل		أ ب ج	
	5	5	6		القدرة على التغلب على صعوبات العمل		أ ب ج	
	5	5	6		معرفة نظم العمل واجراءاته		أ ب ج	
	5	5	6		المتابعة لكل ما يستجد في مجال العمل واداء المهام		أ ب ج	
	5	5	5		المشاركة الفعالة في الاجتماعات		أ ب ج	
	5	5	5		القدرة على اقامة اتصالات عمل فعالة مع الاخرين		أ ب ج	
	4	4	5		امكانية تحمل مسؤوليات اعلى		أ ب ج	
	4	4	5		تقديم الافكار والاقتراحات		أ ب ج	
	4	4	5		إنجاز العمل في الوقت المحدد		أ ب ج	
	3	3	4		القدرة على المراجعة والتدقيق وتقبل التوجيهات		ب ج د	
	3	3	4		معرفة الآليات وتجهيزات ممارسة العمل للرتب التقنية		ب ج د	
	3	3	4		مستوى اداء العمل وأداء مهام متعددة		ب ج د	

## دليل حول تقييم الموظف العام

		5	6	يمارس سلطة الاشراف والتاطير للموظفين التابعين له	أ ب	طبيعة نشاطات المصلحة أو الهيكل
		5	6	من و قادر على تنفيذ جميع اعماله في كل الظروف	أ ب	
		4	5	يدعم ويشجع فريقه على تحقيق أهدافه حتى في الظروف الصعبة	أ ب	
		4	5	يفكر بمنطقية دون التأثر بالاعتبارات الشخصية	أ ب	
		4	5	يفوض الصالحيات ويتبع النتائج	أ ب	
		4	5	القدرة على تطوير أساليب اداء المهام له ولرؤوسه	أ ب	
		4	5	معرفة مهام واهداف المصلحة والمؤسسة او الادارة	أ ب	
				المجموع		

### - 3 مجموع النقاط و التقييم:

التقدير					مجموع النقاط	نقطة تقييم طبيعة نشاطات المصلحة أو الهيكل	نقطة تقييم خصوصيات الرتبة أو السلك
غير مرضي 66	مرضى 67 - 77	جيد 78 - 88	جيد جدا 89 - 99	ممتاز 100 - 137			

### - 4 التقدير العام:

مواطن القوة والضعف لدى الموظف المعنى
مواطن القوة: (مميزات أو نشاطات أو إنجازات أخرى يتميز بها الموظف المعنى ولم يتم ذكرها في التقييم ) ..... .....
مواطن الضعف: (مميزات أو نشاطات أخرى يتصف بها الموظف المعنى تؤثر على أدائه لعمله) ..... .....
التوجيهات والتوصيات العامة لتطوير قدراته: (ان وجدت)
..... .....
رأى معد البطاقة
..... .....
رأى المسؤول السلمي الأعلى أو مسؤول المصلحة
..... .....

حرر ب ..... في .....

الإمضاء

( من طرف المسؤول السلمي المباشر )

( المسئول السلمي الأعلى أو مسؤول المصلحة )

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

### تحديد المؤسسة أو الإدارة العمومية المعنية

#### عرض حال حول مقابلة التقييم المهني

في عام ..... وفي اليوم ..... من شهر ..... ، انعقدت بمقر ( تحديد المؤسسة أو الإدارة العمومية المعنية ..... ) ، جلسة مقابلة التقييم المهني، المخصصة لتقدير السيد ( ة ) ..... ، بصفته ..... ( ذكر الرتب أو المنصب المشغول ) ، من طرف السيد ( ة ) ..... ( ذكر اسم ولقب وصفة المسؤول السلمي المباشر للموظف و/ أو المسؤول السلمي الأعلى ) .

#### 1 - ملخص أشغال الجلسة:

تلخصت أشغال الجلسة في اجراء مقابلة التقييم المهني الخاصة بالسيد ( ة ) ..... ، بصفته ..... ( ذكر الرتبة أو المنصب المشغول ) ، صبيحة أو ظهيرة نفس اليوم، واستمرت أعمالها إلى غاية نهاية الفترة الصباحية أو المسائية من الجلسة.

أ) تدخل السيد ( ة ) ..... ( ذكر اسم ولقب وصفة المسؤول السلمي المباشر للموظف و/ أو المسؤول السلمي الأعلى ) .

افتتح أشغال جلسة مقابلة التقييم المهني السيد ( ة ) ..... ( ذكر اسم ولقب وصفة المسؤول السلمي المباشر للموظف و/ أو المسؤول السلمي الأعلى ) ، بالإشارة إلى أن هذه الجلسة تدرج في إطار مقابلة التقييم المهني المتعددة تطبيقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 19-165 المؤرخ في 27 مايو 2019 يحدد كيفيات تقييم الموظف،

أما عن محاور الجلسة، فتتمحور حول نتائج الموظف المهنية خلال السنة الجارية، بالنظر للاهداف التي تم تحديدها له وشروط تنظيم وسير الهيكل الذي يتبعه أو المصلحة التي ينتمي إليها، الأهداف المحددة له للسنة المقبلة، وافق تحسين نتائجه المهنية، قدراته على شغل وظائف التأثير، تطلعاته المهنية وافق تطور مساره المهني واحتياجاته في مجال التكوين وتحسين المستوى.

لذا فإن الغاية المرجوة من هذه الجلسة هو تقدير مؤهلات الموظف المهنية وفقا لمناهج التقييم المعتمدة بالنظر لخصوصيات رتبة انتماهه وطبيعة نشاطات الهيكل الذي ينتمي اليه.

من جهة أخرى، نوه السيد ( ة ) ..... ( ذكر اسم ولقب وصفة المسؤول السلمي المباشر للموظف و/ أو المسؤول السلمي الأعلى ) ، على ..... (ذكر أهم التدخلات الخاصة بمحاور التقييم سالف الذكر) .

**ب) تدخل السيد (ة) ..... (ذكر اسم ولقب وصفة الموظف المعنى).**

من جهة أخرى، تدخل السيد (ة) ..... (ذكر اسم ولقب وصفة الموظف المعنى)، ..... (ذكر اهم التدخلات والنقاط التي كانت محل نقاش الخاصة بمحاور التقييم سالفة الذكر).

**2 - نتائج أشغال الجلسة:**

أفضت أشغال الجلسة الى النتائج التالية :

**أ) تقدير ذو طابع عام حول القيمة المهنية للموظف:**

.....  
.....  
.....  
.....

**ب) الاقتراحات والتوصيات المتعلقة بتطوير مساره المهني:**

.....  
.....  
.....  
.....

إمضاء ( ذكر اسم ولقب وصفة المسؤول السُّلْمِي

المباشر للموظف و/ أو المسؤول السُّلْمِي الأعلى )

**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**  
تحديد المؤسسة أو الإدارة العمومية المعنية

سلم تنفيذ معايير التقييم بعنوان سنة ..... .

- 1 - معلومات عامة:

الاسم	اللقب	الرتبة	تاريخ التعيين أو الترقية	المنصب العالي	تاريخ التعيين	المصلحة أو الميك

الدرجة	تاريخ الحصول عليها	آخر مؤهل متحصل عليه	تاريخه	اخر دورة تكوينية	نتيجة اخر تقييم أداء حصل عليه	المسؤول الذي أجرى المقابلة	التقدير تاريخه

- 2 - عناصر التقييم:

النقطة المنوحة	الحد الأعلى للتقدير حسب المجموعات					العناصر الثانوية	المجموعة المعنية	العناصر الأساسية
	D	C	B	A				
5	5	5	5	5		الأمانة وعدم التحيز	A ب ج د	احترام الواجبات العامة والواجبات القانونية الأساسية
5	5	5	5	5		تفيد المهام الموكلة اليه	A ب ج د	
5	5	5	5	5		الالتزام بالتوقيت والانضباط	A ب ج د	
5	5	5	5	5		السلوك المحترم والمسؤول	A ب ج د	
5	5	5	5	5		اللباقة في علاقته مع المسؤولين المسلمين وزملاء العمل والرؤوسين ومستعملى المرفق العام	A ب ج د	
4	4	4	4	4		التحكم في ميدان النشاط والمناهج والتكتيكات والإجراءات ذات الصلة	A ب ج د	الكفاءة المهنية
4	4	4	4	4		قدرات التحليل والتلخيص وحل المشاكل	A ب ج د	
4	4	4	4	4		قدرات التعبير الكتابية والشفهية	A ب ج د	
4	4	4	4	4		قدرات الاستباق والتكييف والابتكار	A ب ج د	
3	3	3	3	3		تحقيق الاهداف المحددة	A ب ج د	الفعالية والمرودية
3	3	3	3	3		الفعالية في تأدية المهام واجال تنفيذها	A ب ج د	
2	2	2	2	2		روح العمل الجماعي	A ب ج د	كيفية الخدمة
2	2	2	2	2		القدرة على التواصل	A ب ج د	
2	2	2	2	2		روح المبادرة والديناميكية	A ب ج د	
1	1	1	1	1		.....	A ب ج د	معايير أخرى
						المجموع		

3 - مجموع النقاط و التقييم:

التقدير					مجموع النقاط	نقطة المعابر الاخرى	نقطة كيفية الخدمة	نقطة الفعالية والمردودية	نقطة الكفاءة المهنية	نقطة احترام الواجبات
غير ممرضى أقل من 20	ممرضى 20 – 29	جيد 30 – 39	جيد جدا 40 – 49	ممتاز 50 – 55						

4 - التقدير العام:

**مواطن القوة والضعف لدى الموظف المعنى**

مواطن القوة: (مميزات أو نشاطات أو إنجازات أخرى يتميز بها الموظف المعنى ولم يتم ذكرها في التقييم )

.....

.....

مواطن الضعف: (مميزات أو نشاطات أخرى يتصف بها الموظف المعنى تؤثر على أدائه لعمله )

.....

.....

**التوجيهات والتوصيات العامة لتطوير قدراته: (ان وجدت)**

.....

.....

**رأي معد البطاقة**

.....

.....

**رأي المسؤول السلمي الأعلى أو مسؤول المصلحة**

.....

.....

حرر ب ..... في .....

الإمضاء

(من طرف المسؤول السلمي المباشر )

( المسئول السلمي الأعلى أو مسؤول المصلحة )

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
تحديد المؤسسة أو الإدارة العمومية المعنية

..... السيد (ة) : .....  
..... الرتبة : .....  
..... العنوان : .....  
..... مكان العمل: .....

الموضوع : ف / ي تبليغ التقديط السنوي.

يشرفني أن أنهى إلى علماكم بأنه وتبعا لنتائج مقابلة التقييم المهني المنعقدة بتاريخ ..... على مستوى ..... ( ذكر مكان انعقاد جلسة مقابلة التقييم المهني ) ، من طرف السيد (ة) ..... ( ذكر اسم ولقب وصفة المسؤول السّلمي المباشر للموظف و/ أو المسؤول السّلمي الأعلى ). تقرر منحكم علامة ..... من .....

في هذا الإطار، أذكركم بأنه وطبقا لأحكام المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 19 - 165 المؤرخ في 27 مايو 2019 الذي يحدد كيفيات تقييم الموظف، يمكنكم طلب مراجعتها من السلطة التي لها صلاحية التعين، عن طريق اللجنة الادارية المتساوية الأعضاء المختصة تجاه رتبتكم.

حرر ب ..... في .....  
الإمضاء ( من طرف السلطة الإدارية المؤهلة )

# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

## تحديد المؤسسة أو الإدارة العمومية المعنية

## بطاقة التقييم بعنوان سنة .....

- 1 معلومات عامة:

الاسم	اللقب	الرتبة	تاريخ التعيين أو الترقية	المنصب العالي	تاريخ التعيين	المصلحة أو الهيكل

الدرجة	تاريخ الحصول عليها	آخر مؤهل متحصل عليه	تاريخه	اخر دورة تكوينية	نتيجة اخر تقييم أداء حصل عليه
المسؤول الذي أجرى المقابلة	تاريخه	التقدير	تاریخه	اخر دورة تكوينية	نتيجة اخر تقييم أداء حصل عليه

-2 التقييم العام:

<p><b>الجزء الثاني،</b> <b>يخصص للتقدير ذي الطابع العام</b></p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p>	<p><b>الجزء الأول،</b> <b>يخصص للنقطة المرقمة</b></p> <p>.....</p>
--	--

الإمضاء (من طرف المسؤول السلمي المباشر أو المسؤول السلمي الأعلى)

المصادقة (من طرف مسؤول المصلحة التي ينتمي إليها الموظف المعنى)

**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**  
تحديد المؤسسة أو الإدارة العمومية المعنية

سلم تنفيذ معايير التقييم للعون المترخيص بعنوان سنة ..... .

**1 - معلومات عامة:**

المصلحة أو الهيكل	التاريخ التوقيعي للترسيم	تاريخ التعيين	الرتبة	اللقب	الاسم

نتيجة آخر تقييم أداء حصل عليه المسؤول الذي أجرى المقابلة	نتيجة آخر تقييم أداء حصل عليه		وجود حالات انقطاع	تاريخه	آخر مؤهل متحصل عليه	تاريخه	اشرطة تكوين تحضيري
	تاریخه	القدیر					

**2 - عناصر التقييم:**

النقطة المنوحة	الحد الأعلى للتقييم حسب المجموعات					العناصر الثانوية	المجموعة المعنية	العناصر الأساسية
	د	ج	ب	ج	أ			
	5	5	5	5	5	تنفيذ المهام الموكلة اليه	أ ب ج د	قدراته في أداء المهام المتوطة بالرتبة التي من المقرر ترسيمه فيها
	4	4	4	4	4	تحقيق الاهداف المحددة	أ ب ج د	الفعالية وروح المبادرة
	4	4	4	4	4	الفعالية في تأدية المهام واجال تفديها	أ ب ج د	
	3	3	3	3	3	روح العمل الجماعي	أ ب ج د	كيفية ادائه للخدمة وسيرته
	3	3	3	3	3	القدرة على التواصل	أ ب ج د	
	2	2	2	2	2	روح المبادرة والديناميكية	أ ب ج د	
	2	2	2	2	2	السلوك المحترم والمسؤول	أ ب ج د	
	2	2	2	2	2	اللباقة في علاقته مع المسؤولين السلميين وزملاء العمل والرؤوسين ومستعملى المرفق العام	أ ب ج د	
	1	1	1	1	1	الالتزام بالتوقيت والانضباط	أ ب ج د	مواضبيه وانضباطه
	1	1	1	1	.....		أ ب ج د	معايير اخرى
						المجموع		

3 - مجموع النقاط و التقييم:

التقدير					مجموع النقاط	نقطة المعاير الأخرى	نقطة مواضبته وانضباطه	نقطة كييفية أدائه للخدمة وسيرته	نقطة الفعالية وروح المبادرة	نقطة قدرات اداء المهام
غير مرضي أقل من 20	مرضى 20-29	جيد 30-39	جيد جدا 40-49	ممتاز 50-55						

4 - التقدير العام:

**مواطن القوة والضعف لدى الموظف المعنى**

مواطن القوة: (مميزات أو نشاطات أو إنجازات أخرى يتميز بها الموظف المعنى ولم يتم ذكرها في التقييم )

.....

.....

مواطن الضعف: (مميزات أو نشاطات أخرى يتصف بها الموظف المعنى تؤثر على أدائه لعمله )

.....

.....

**التوجيهات والتوصيات العامة لتطوير قدراته: (إن وجدت)**

.....

.....

**رأى معد البطاقة**

.....

.....

**رأى المسؤول السلمي الأعلى أو مسؤول المصلحة**

.....

.....

حرر ب ..... في .....

الإمضاء

(من طرف المسؤول السلمي المباشر)

( المسئول السلمي الأعلى أو مسؤول المصلحة )

**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**  
**تحديد المؤسسة أو الإدارة العمومية المعنية**

استماراة تقييم فصلية للعون المتربيص بعنوان الثلاطي ..... .

**1 - معلومات عامة:**

الاسم	اللقب	الرتبة	تاريخ التعيين	التاريخ التوقيعي للترسم	المصلحة أو الهيكل

اشتراط تكوين تحضيري	تاريخه	آخر مؤهل متحصل عليه	تاریخه	وجود حالات انقطاع	نتيجة اخر تقييم أداء حصل عليه	المؤول الذي أجرى المقابلة	تاریخه	القدیر

**2 - عناصر التقييم:**

النقطة المنوحة	الحد الأعلى للتقييم حسب المجموعات				العناصر الثانوية	المجموعة المعنية	العناصر الأساسية
	D	C	B	A			
		8	8		القدرة على تحديد متطلبات انجاز العمل	أ ب	خصوصيات السلك أو الرتبة
		7	7	7	المهارة في تنفيذ أو أداء المهام	أ ب ج	
		7	7	7	القدرة على تحديد خطوات العمل مقارنة بالمدة الزمنية	أ ب ج	
		7	7	7	الانضباط واحترام اوقات العمل	أ ب ج	
		5	5	6	القدرة على التغلب على صعوبات العمل	أ ب ج	
		5	5	6	معرفة نظم العمل واجراءاته	أ ب ج	
		5	5	6	المتابعة لكل ما يستجد في مجال العمل واداء المهام	أ ب ج د	
		5	5	5	المشاركة الفعالة في الاجتماعات	أ ب ج د	
		5	5	5	القدرة على اقامة اتصالات عمل فعالة مع الاخرين	أ ب ج د	
		4	4	4	امكانية تحمل مسؤوليات اعلى	أ ب ج د	
		4	4	4	تقديم الافكار والاقتراحات	أ ب ج د	
		4	4	4	إنجاز العمل في الوقت المحدد	أ ب ج د	
		3	3	3	القدرة على المراجعة والتدقيق وتقبل التوجيهات	أ ب ج د	
		3	3	3	معرفةاليات وتجهيزات ممارسة العمل للرتب التقنية	أ ب ج د	
		3	3	3	مستوى اداء العمل وأداء مهام متعددة	أ ب ج د	

## دليل حول تقييم الموظف العام

		5	6	يتميز بروح التعاون وروح المجموعة	A B	طبيعة نشاطات المصلحة أو الهيكل
		5	6	مرن وقدر على تنفيذ جميع اعماله في كل الظروف	A B	
		4	5	يفكر بمنطقية دون التأثر بالاعتبارات الشخصية	A B	
		4	5	معرفة مهام وأهداف المصلحة والمؤسسة أو الادارة العمومية	A B	
المجموع						

### 3 - مجموع النقاط و التقييم:

التقدير					مجموع النقاط	نقطة تقييم طبيعة نشاطات المصلحة أو الهيكل	نقطة تقييم خصوصيات الرتبة أو السلك
غير مرضي أقل من 61	مرضي 62 - 72	جيد 73 - 84	جيد جدا 85 - 95	ممتاز 96 - 106			

### 4 - التقدير العام:

#### **مواطن القوة والضعف لدى الموظف المعنى**

مواطن القوة: (مميزات أو نشاطات أو إنجازات أخرى يتميز بها الموظف المعنى ولم يتم ذكرها في التقييم )

.....

.....

مواطن الضعف: (مميزات أو نشاطات أخرى يتصف بها الموظف المعنى تؤثر على أدائه لعمله )

.....

.....

#### **التوجيهات والتوصيات العامة لتطوير قدراته: (ان وجدت)**

.....

.....

#### **رأى بعد البطاقة**

.....

.....

#### **رأى المسؤول السلمي الأعلى أو مسؤول المصلحة**

.....

.....

..... في ..... حرر ب -

الإمضاء

( من طرف المسؤول السلمي المباشر )

( المسئول السلمي الأعلى أو مسؤول المصلحة )

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
تحديد المؤسسة أو الإدارة العمومية المعنية

..... السيد (ة) : .....  
..... الرتبة : .....  
..... تاريخ التعيين أو التنصيب : .....  
..... العنوان : .....  
..... مكان العمل : .....

الموضوع : ف / ي تبليغ التقييم الفصلي.

يشرفني أن أنهى إلى علماكم بأنه وتبعا لنتائج التقييم الفصلي المعدة من طرف السيد (ة) ..... ( ذكر اسم ولقب وصفة المسؤول السلمي المباشر للموظف و/ أو المسؤول السلمي الأعلى ). تقرر منحكم عالمة ..... من .....

في هذا الإطار، أذكركم بأنه وطبقا لأحكام المادة 24 من المرسوم التنفيذي رقم 17 - 322 المؤرخ في 02 نوفمبر 2017 الذي يحدد الأحكام المطبقة على المترخص في المؤسسات والادارات العمومية، لدى السلطة التي لها صلاحية التعيين في أجل ثمانية ( 08 ) أيام ابتداء من تاريخ تبليغكم بها.

حرر ب ..... في .....  
الإمضاء ( من طرف السلطة الإدارية المؤهلة )

**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**  
تحديد المؤسسة أو الإدارة العمومية المعنية

**بطاقة تقييم عامة للعون المترصد**

**1 - معلومات عامة:**

الاسم	اللقب	الرتبة	تاريخ التعيين	التاريخ التوقيعي للترسيم	المصلحة أو الميكل

اشتراط تحضيري	تكوين	تاريخه	آخر مؤهل متحصل عليه	تاريخه	وجود حالات انقطاع	المسؤول الذي أجرى المقابلة	نتيجة آخر تقييم أداء حصل عليه

**2 - التقييم العام:**

النقطة أو الملاحظة	التقييم الفصلي	حصيلة التقييم الفصلي
	الثلاثي الأول	
	الثلاثي الثاني	
	الثلاثي الثالث	
	الثلاثي الرابع	
	المجموع	
.....		الملاحظة المسجلة
.....		

ينبغي ادراج احد الملاحظات الآتية:

- يرسم
  - يخضع لتمديد التريص مرة واحدة للمدة نفسها
  - يسرح دون اشعار مسبق أو تعويض
- حرر ب ..... في .....
- الإمضاء ( من طرف المسؤول السلمي المباشر أو المسؤول السلمي الأعلى )

**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**  
**تحديد المؤسسة أو الإدارة العمومية المعنية**

**بطاقة ارشادات ملء بطاقة تنقيط الموظفين والأعوان المتربيصين**

- 1 - يتم ملء هذه البطاقة من طرف المسؤول السلمي المباشر أو المسؤول الأعلى ويتم اعتماده من طرف السلطة التي لها صلاحية التعيين.
- 2 - يعد المسؤول المباشر عرض الحال أو التقرير واعطاء الدرجة المناسبة لكل عنصر من عناصر التقييم، وفقاً لتقديره. بعد الرجوع الى عناصر التقويم المتاحة.
- 3 - يتم تسجيل الدرجة في الحقل المخصص لذلك أمام كل عنصر من عناصر التقويم، مع مراعاة أن لا تزيد النقطة المُعطاة عن الحد الأعلى لدرجات التقييم المحددة لكل عنصر.
- 4 - التركيز عند شرح مفردات العناصر والتحقق من معانيها قبل ملء الحقول المقابلة لها.
- 5 - يتم جمع النقاط المتحصل عليها ويعُشر على التقدير الخاص بها في الحقل المعنى.
- 6 - في حقل التقدير العام يحدد معد البطاقة مواطن القوة ومواطن الضعف التي يتميز بها الموظف المعنى (حسب رأيه)، وهي عناصر ترجيحية. تؤخذ بالحسبان عند الفصل بين الموظفين المتساوين في مجموع النقاط.
- 7 - على معد البطاقة وكذا تقارير أو عروض الحال، أن يوضح رأيه باختصار بشأن الموظف المعنى في الحقل المخصص لذلك.
- 8 - بعد اعتماد البطاقة من طرف المسؤول السلمي الأعلى والتاشير عليها من طرف السلطة التي لها صلاحية التعيين، تبلغ للموظف قصد الاطلاع عليها.